

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
Zakat, Tax and Customs Authority

دليل تمديد مبادرة إلغاء الغرامات
والإعفاء من العقوبات المالية

مقدمة

تم تمديد العمل بمبادرة إلغاء الغرامات والإعفاء من العقوبات المالية على المكلفين من قطاع الأعمال لمدة ستة أشهر إضافية تنتهي بتاريخ 30 يونيو 2021م، كنوع من المبادرات التحفيزية التي اتخذتها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لتخفيف الأثر المالي والاقتصادي على القطاع الخاص جراء جائحة كورونا.

وتعفي هذه المبادرة المكلفين من دفع غرامات التأخر في السداد، وغرامات التأخر في تقديم الإقرارات الضريبية، وذلك عن الفترات الضريبية المرتبطة بإقرارات واجبة التقديم و / أو السداد للهيئة قبل تاريخ 21 يناير 2021م، بشرط سداد أصل الضريبة المستحقة واجبة الأداء للهيئة بموجب تلك الإقرارات، على أن يتم تطبيق الإعفاء وفق نسب تناقصية محددة ترتبط بالفترات التي يتم خلالها سداد أصل الضريبة المستحقة للهيئة خلال فترة سريان المبادرة، وذلك على النحو الآتي:

الفترة الزمنية الأولى

يتم الإعفاء من الغرامات المشمولة في المبادرة بنسبة 100%، إذا تم سداد أصل دين الضريبة المستحقة خلال الفترة من 1 يناير إلى 31 مارس 2021م.

الفترة الزمنية الثانية

يتم الإعفاء من الغرامات المشمولة في المبادرة بنسبة 75%، إذا تم سداد أصل دين الضريبة المستحقة خلال الفترة من 1 أبريل إلى 31 مايو 2021م.

الفترة الزمنية الثالثة

يتم الإعفاء من الغرامات المشمولة في المبادرة بنسبة 50%، إذا تم سداد أصل دين الضريبة المستحقة خلال الفترة من 1 يونيو إلى 30 يونيو 2021م.

كما تشمل المبادرة الإعفاء من الغرامات غير المسددة المشمولة في المبادرة بنسبة 100%، وكان المكلف قد قام بسداد أصل دين الضريبة المستحقة قبل تاريخ تمديد المبادرة في (21 يناير 2021م).

ما لا تشمله المبادرة

لا تشمل المبادرة الإعفاء من الغرامات المرتبطة بإقرارات ضريبية واجبة التقديم للهيئة في أو بعد 21 يناير 2021م. (على سبيل المثال: إقرار ضريبة القيمة المضافة عن شهر ديسمبر 2020م، الواجب تقديمها للهيئة قبل نهاية 31 يناير 2021م).

كما لا تشمل المبادرة الإعفاء من الغرامات الأخرى المفروضة على المكلف بخلاف الغرامات المرتبطة بالإقرارات مثل غرامة التأخر في التسجيل، أو عدم إصدار فاتورة ضريبية صحيحة وغير ذلك من المخالفات، فضلا عن عدم شمول غرامات التهرب الضريبي.

ويوضح هذا الدليل المبادرة بشكل تفصيلي ومبسط حتى يتم الاستفادة منها على النحو المطلوب، ويمكن التواصل والاستفسار عن المبادرة عبر مركز الاتصال الموحد 19993، أو عبر حساب أسأل الزكاة والضريبة @Gazt_care، أو عن طريق المحادثات الفورية بالموقع الإلكتروني Gazt.gov.sa

عن مبادرة الإعفاء من الغرامات المرتبطة بالإقرارات واجبة التقديم و/أو السداد قبل 21 يناير 2021م

هي مبادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك تم إطلاقها ضمن إطار حزمة مبادرات تحفيز الاقتصاد، التي أطلقتها حكومة خادم الحرمين الشريفين في مارس 2020م، لدعم القطاع الخاص في المملكة، وتمكينه من تجاوز الآثار المالية والاقتصادية الناتجة عن انتشار جائحة كورونا (كوفيد-19)، وقد تم تمديد مبادرة الإعفاء من الغرامات حتى 30 يونيو 2021م وفق ضوابط محددة.

الغرامات المشمولة بالمبادرة



- التأخر في تقديم الإقرارات الضريبية
(لجميع أنواع الضرائب)
- غرامات التأخر في السداد
(لجميع أنواع الضرائب)
- غرامات تعديل الإقرارات وتصحيحها
(فقط ضريبة القيمة المضافة)


الغرامات غير المشمولة بالمبادرة



- غرامات التهرب الضريبي.
- غرامات الضبط الميداني.
(عدم إصدار فاتورة ضريبية / التأخر في التسجيل
وغير ذلك من المخالفات)
- أي غرامات تم سدادها قبل صدور قرار التمديد.
في 21 يناير 2021م
- التأخر في تقديم الإقرارات أو التأخر في سداد الضريبة
أو تعديل إقرارات يتوجب تقديمها للهيئة.
بعد 21 يناير 2021م

شروط الإعفاء من الغرامات وفق نسب الإعفاء

سداد أصل دين الضريبة المستحق عن الفترات المشمولة في المبادرة قبل نهاية مدة سريان المبادرة (30 يونيو 2020م)، ولا تشمل المبادرة الغرامات الناتجة عن إقرارات يجب تقديمها و/أو سدادها بعد تاريخ صدور قرار التمديد في 21 يناير 2021م.



أنواع الضرائب المشمولة بالمبادرة

- ضريبة القيمة المضافة.
- ضريبة الاستقطاع.
- ضريبة السلع الانتقائية.
- ضريبة الدخل.

النسب والفترات الزمنية للإعفاء من الغرامات

يتم إعفاء المكلفين من قطاع الأعمال من غرامات التأخر في السداد، وغرامات التأخر في تقديم الإقرارات الضريبية، وغرامات تعديل الإقرارات وفق نسب وفترات زمنية محددة.

الفترة الزمنية	نسبة الإعفاء للغرامات المشمولة	الفترة التي يتم خلالها سداد أصل دين الضريبة المستحقة
الأولى	100%	قبل 21 يناير حتى 31 مارس 2021م
الثانية	75%	من 1 أبريل حتى 31 مايو 2021م
الثالثة	50%	من 1 يونيو حتى 30 يونيو 2021م

الفترة الزمنية الأولى للاستفادة من الإعفاءات: من 1 يناير حتى 31 مارس 2021م

- يتم الإعفاء من الغرامات المشمولة بنسبة 100% إذا تم سداد أصل دين الضريبة المستحقة حتى 31 مارس 2021م.

مثال

لدى سارة منشأة لبيع العطور، وتأخرت في تقديم إقرار ضريبة القيمة المضافة للربع الثالث من عام 2020م، وترغب سارة في الاستفادة من مبادرة الإعفاء الأخيرة، وقامت بتقديم إقراراتها للهيئة وسداد الضريبة المستحقة، وذلك قبل انتهاء الفترة الزمنية الأولى للاستفادة من الإعفاء والتي تنتهي في 31 مارس 2021م.


الغرامات التي كانت مستحقة على المنشأة

غرامة التأخر في تقديم الإقرار = 25% من الضريبة التي كان يتعين على المنشأة الإقرار عنها.

غرامة التأخر في سداد الضريبة المستحقة = 5% من قيمة الضريبة غير المسددة عن كل شهر أو جزء منه حتى تاريخ السداد الفعلي.

الشرح

سيتم إعفاء المنشأة من الغرامات السابقة بنسبة 100% لأنه تم سداد الضريبة المستحقة خلال الفترة الزمنية الأولى للاستفادة من الإعفاء.



لا تشمل المبادرة غرامات

- مخالفات التهرب الضريبي.
- أي غرامات بخلاف الغرامات المشمولة في المبادرة.

الفترة الزمنية الأولى للاستفادة من الإعفاءات: من 1 يناير حتى 31 مارس 2021م

مثال 2


قامت شركة مشروبات غازية بالتأخر في سداد الضريبة المستحقة لإقرار ضريبة السلع الانتقائية عن الفترة الضريبية السادسة من عام 2020م (نوفمبر / ديسمبر)، والذي يفترض سداؤه بحد أقصى (15 يناير 2021م)، وبعد صدور قرار تمديد مبادرة الإعفاء من الغرامات في 21 يناير 2021م، أرادت الشركة الاستفادة من المبادرة وسداد الضريبة المستحقة خلال شهر فبراير 2021م (في فترة الإعفاء الأولى).

الغرامات التي كانت مستحقة على المنشأة

غرامة التأخر في سداد الضريبة المستحقة = 5% من قيمة الضريبة غير المسددة عن كل شهر أو جزء منه لم تسدد عنه الضريبة حتى تاريخ السداد الفعلي.

الشرح

سيستفيد المكلف من الإعفاء من غرامة التأخر في السداد بنسبة 100% لقيامه بسداد كامل أصل دين الضريبة المستحق خلال الفترة الأولى للاستفادة من الإعفاء.



الفترة الزمنية الثانية للاستفادة من الإعفاءات: من 1 أبريل حتى 31 مايو 2021م

- يتم الإعفاء من الغرامات المشمولة في المبادرة بنسبة 75% إذا تم سداد أصل دين الضريبة المستحق خلال الفترة من 1 أبريل 2021م وحتى 31 مايو 2021م.

مثال


لدى محمد شركة تسويق وعلان، وتأخر في سداد إقرار ضريبة القيمة المضافة الشهري عن شهر ديسمبر 2019م الذي يفترض سداده بحد أقصى (31 يناير 2020م)، وبعد صدور قرار تمديد مبادرة الإعفاء من الغرامات في 21 يناير 2021م، أراد الاستفادة من المبادرة وسداد الضريبة المستحقة خلال شهر مايو 2021م (خلال فترة الإعفاء الثانية).

الغرامات التي كانت مستحقة على المنشأة

غرامة التأخر في سداد الضريبة المستحقة = 5% من قيمة الضريبة غير المسددة عن كل شهر أو جزء منه حتى تاريخ السداد الفعلي.

الشرح

سيتم إعفاء المنشأة من غرامة التأخر في السداد بنسبة 75% لأنه تم سداد الضريبة المستحقة خلال الفترة الزمنية الثانية للاستفادة من الإعفاء.



مثال 2

لدى عبد الله سوهر ماركيت، وتأخر في تقديم إقرار ضريبة القيمة المضافة الخاص بالربع الأخير لعام 2020م والذي يجب تقديمه للهيئة قبل نهاية تاريخ 31 يناير 2021م (بعد تاريخ سريان المبادرة الممددة). وبعد صدور قرار تمديد مبادرة الإعفاء من الغرامات في 21 يناير 2021م، أراد تقديم الإقرار وسداد الضريبة المستحقة بموجبه خلال شهر إبريل 2021م.


الغرامات التي كانت مستحقة على المنشأة

غرامة التأخر في تقديم الإقرار = 15% من الضريبة التي كان يتعين على المنشأة الإقرار عنها.

غرامة التأخر في سداد الضريبة المستحقة = 5% من قيمة الضريبة غير المسددة عن كل شهر أو جزء منه حتى تاريخ السداد الفعلي.

الشرح

لن يستفيد المكلف من المبادرة، حيث إن الإقرار الذي تأخر في تقديمه وسداده، واجب التقديم للهيئة بتاريخ 31 يناير 2021م (بعد تاريخ تمديد العمل بالمبادرة الأخيرة).



الفترة الزمنية الثانية للاستفادة من الإعفاءات: من 1 أبريل حتى 31 مايو 2021م

مثال 3


تأخر فرع شركة أجنبية غير مقيمة في المملكة لبيع مستحضرات التجميل في سداد ضريبة الدخل المستحقة عن عام 2018م، وتم تغريم الفرع من الهيئة نتيجة التأخر في السداد، وبعد تمديد مبادرة الإعفاء من الغرامات حتى 30 يونيو 2021م، أراد الفرع الاستفادة من المبادرة، فقام بسداد الضريبة المستحقة، بتاريخ 15 أبريل 2021م، فهل يستحق الفرع الإعفاء من الغرامة، وكم هي نسبة الإعفاء المستحقة؟

الغرامات التي كانت مستحقة على المنشأة

غرامة التأخر في سداد الضريبة المستحقة = 1% من الضريبة غير المسددة عن كل ثلاثين يوم تأخير.

الشرح

يستحق الفرع في هذه الحالة الإعفاء من الغرامة، وذلك بنسبة 75%، حيث تم سداد الضريبة المستحقة خلال الفترة الزمنية الثانية للاستفادة من المبادرة.



الفترة الزمنية الثالثة للاستفادة من الإعفاء: من 1 يونيو حتى 30 يونيو 2021م

- يتم الإعفاء من الغرامات المشمولة في المبادرة بنسبة 50% إذا تم سداد أصل دين الضريبة المستحق خلال الفترة من 1 يونيو 2021م وحتى 30 يونيو 2021م.

مثال

مكلف يمتلك محل مختص ببيع المستلزمات الكهربائية، وقامت الهيئة بإعادة تقييم إقرار ضريبة القيمة المضافة المقدم من قبله عن الفترة الضريبية الخاصة بالربع الأول من عام 2020م، وفرضت عليه غرامات التأخر في السداد وتصحيح الإقرار وفقاً لنظام ضريبة القيمة المضافة، وقدم المكلف اعتراضاً على تقييم الهيئة لدى الجهة الضريبية المختصة ولم يسدد فارق الضريبة المستحقة بعد التقييم (أصل دين الضريبة المستحقة) ولم يسدد الغرامات التي تم فرضها عليه من قبل الهيئة.

بعد الإعلان عن تمديد المبادرة أراد صاحب المنشأة سداد أصل دين الضريبة المستحقة بتاريخ 5 يونيو 2021م.


الغرامات التي كانت مستحقة على المنشأة

غرامة التأخر في سداد الضريبة المستحقة = 5% من قيمة الضريبة غير المسددة عن كل شهر أو جزء منه حتى تاريخ السداد الفعلي.

غرامة تصحيح الإقرار = 50% من قيمة الفرق بين الضريبة التي أقر عنها والضريبة المستحقة بعد إعادة تقييم الهيئة.

الشرح

سيتم إعفاء المنشأة من الغرامات السابقة بنسبة 50%، في حال تم سداد أصل دين الضريبة المستحق خلال الفترة الزمنية الثالثة للاستفادة من الإعفاء.



لا تشمل المبادرة غرامات

- مخالفات التهرب الضريبي.
- أي غرامات بخلاف الغرامات المشمولة في المبادرة.

الفترة الزمنية الثالثة للاستفادة من الإعفاء؛ من 1 يونيو حتى 30 يونيو 2021م

مثال 2


شركة مقيمة تعاقدت مع شركة غير مقيمة في المملكة لتقديم استشارات هندسية، وقامت الشركة المقيمة بتقديم إقرار ضريبة الاستقطاع في مايو 2019م وسداد الضريبة، وقامت الهيئة بتعديل قيمة الضريبة الواجبة السداد وفقاً لنص النظام، مع فرض غرامة على الشركة نتيجة تأخر السداد، وبعد الإعلان عن تمديد المبادرة أرادت المنشأة سداد فرق الضريبة المستحق للهيئة في شهر يونيو 2021م.
فكم نسبة الإعفاء المستحقة على تلك الغرامات؟

الغرامات التي كانت مستحقة على المنشأة

غرامة التأخر في سداد الضريبة المستحقة = 1% من الضريبة غير المسددة عن كل ثلاثين يوم تأخير.

الشرح

سيتم إعفاء الشركة من الغرامات السابقة بنسبة 50% من قيمة الغرامة، حيث تم سداد الضريبة المستحقة خلال الفترة الزمنية الثالثة للاستفادة من الإعفاء.



تم إعداد هذا الدليل لأغراض إرشادية فقط، ومضمونه قابل للتعديل في أي وقت، ولا يعتبر إلزامياً على الهيئة، كما لا يعد بمثابة مشورة قانونية، ولا يمكن الاعتماد عليه والعمل بموجبه دون الرجوع إلى الأحكام النظامية ذات العلاقة.

ويجب على كل شخص خاضع للأنظمة الضريبية التحقق من التزاماته النظامية وواجباته، ويكون وحده مسؤولاً عن تطبيق الأنظمة واللوائح بشكل صحيح، ولن تكون هيئة الزكاة والضريبة والجمارك مسؤولة بأي شكل من الأشكال عن أي ضرر أو خسارة نتيجة عدم تطبيق الأنظمة الضريبية بشكل صحيح.